«الأَسْرُ تاريخيّاً: دراسة عن أسرى الكويت بوصفهم حالة سلبية لنظام الأَسْرِ»

عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم

أستاذ بقسم التاريخ ، كلية الآداب ـ جامعة الكويت .

الملخص

يعالج هذا البحث النشأة التاريخية لنظام الأسر ، والقواعد والتقاليد الذي حكمته منذ عرفت البشرية الحرب بوصفها حلاً مأساوياً للصراع بين الجماعات والشعوب والمصالح المتعارضة ، كما يرصد تطور هذه التقاليد في الإمبراطورات القديمة ، وفي ظل الديانات السماوية الثلاث . ويقدم البحث في ضوء هذا العرض تقييما موضوعياً لحالة الكويتيين الذين وقعوا في الأسر إبان الغزو العراقي للكويت يوضح حالة سلبية تتجسد فيها كل مظاهر المخالفة لتعاليم الأديان ونصوص المعاهدات الدولية ، كما تتمثل مظهرا لاستغلال هذه المأساة الإنسانية لتكون ورقة ابتزاز وضغط في المفاوضات وتسوية النزاعات بين الشعوب .

تمهيد

عرف إنسان الحضارات القديمة القتال والحروب ، وشهد عمليات الغزو التي تحدث من أحد الشعوب لشعب آخر . ونتيجة لهذه الحروب وعمليات الغزو ، عرف الإنسان القديم ، نظام الأسر ، وقضايا الأسرى . وقد مَرَّ أسلوب معاملة الأسرى بظروف مختلفة ، ارتبطت هذه الظروف بمستوى الإنسان الفكري والحضاري ، وتغير أسلوب معاملة الأسرى من عصر إلى عصر . فمثلاً في عصر الهمجية الأولى ، كان قتل الأسرى وذبحهم وأكل لحومهم ، بوصفه نوعاً من الانتقام والقضاء على الخصم ، هو السمة الغالبة في تلك المرحلة .

وفي المرحلة التالية حين تطور الإنسان والفكر الإنساني ، أبقى الإنسان الغالب على الأسرى ، بهدف تعذيبهم أو ذبحهم في معابد الآلهة . وفي بعض الأحيان كان الغالب يقتل الأسرى في ساحة القتال ؛ تخلصاً من إطعامهم ، وإرهاباً لأقوامهم . «وكان السبايا من النساء والأطفال يضمون إلى القبيلة ليزداد عددها وتحقيق سرعة التكاثر» . ثم عرف الإنسان في المرحلة التالية ، الزراعة ، وبدأ الغالب يستعمل الأسرى في العمل الزراعي للاستفادة منهم ، وبذلك تحول الأسرى إلى رقيق لدى الآسرين[1] .

الديانات السماوية وعمليات الأسر

(1) **لما ظهرت اليهودية** ، وكثر عدد معتنقي الشريعة اليهودية ، وقاموا بأعمال مضادة للإمبراطورية الرومانية ، دَمَّرَ هيرودس الهيكل الخاص بهم ، وبدأ تشتيت اليهود الذي عرف في التاريخ بالسبي أو الأسر البابلي ، ونتج عن تشريد اليهود انتشارهم في جميع بلدان البحر الأبيض المتوسط ، وفي عهد الإمبراطورية الرومانية ، وبعد سقوط أورشليم ، عُرِضَ في روما أسرى اليهود ، والمغانم اليهودية ، وخرب الرومان بلاد اليهود كلَها تقريباً . وكان الذين بيعوا من اليهود في أسواق الرقيق من الكثرة بحيث انخفض ثمن الواحد منهم ، حتى ساوى ثمن الحصان ، واختبأ منهم آلاف في سراديب تحت الأرض ، مفضلين ذلك على

الأسر . ولما أحاط بهم الرومان هلكوا من الجوع واحداً بعد الآخر ، وأكل الأحياء منهم جثث الموتى ، وشرد اليهود إلى ما وراء حدود الدولة الرومانية ، وحرم عليهم دخول المدينة المقدسة ، وبعد هذا التشتيت الذي أصاب اليهود . أصبحت الشريعة اليهودية هي التي تؤلف بين اليهود المشتتين الذين لا تؤلف بينهم دولة ، وبذلك اختبأت اليهودية في ظلمات الخوف والفزع ، بينما كانت وليدتها المسيحية تخرج لفتح العالم وسيادته[3] .

(2) **وعند ظهور المسيحية** ، وفي عهدها الأول ، تغيرت معاملة الأسرى ، حيث «أصبح الأسرى فداء ، وتبادلهم في الحروب مألوفاً باستثناء الحروب التي تجري مع القبائل البربرية والكفار» . وأصبحت أهداف الحروب وأسبابها هي التي تتحكم في معاملة الأسرى ، فأصبح الأسير في كثير من الأحيان يعطى حريته ، حتى إن روما في عهد يوليوس قيصر ، امتلأت بالأحرار من الأسرى .

وفي الحروب المسيحية في العصور الوسطى انحسر نظام استرقاق الأسرى ، «واتسع نطاق المفاداة ، وتبادل الأسرى ، وقل تعرض المدنيين للأسر ، إذ ليس من العدل أخذهم بجريرة المقاتلين» ، بل إن الغالب بدأ يعامل الأسرى «بتساهل ولين ، خوفاً من تعرضهم هم بالذات للأسر في معارك مقبلة ، فالغلبة ليست مؤكدة في جميع الأحوال»[3] .

(3) **ولما جاء الإسلام** ، كان من مبادئه حسن معاملة أسرى الحروب . ولما هاجر الرسول صلى الله عليه وسلم إلى المدينة المنورة ، وكثرت حروب المسلمين مع أعداء الإسلام ، ونتج عن هذه الحروب وقوع عدد من الأسرى في أيدي المسلمين ، أنزل الله سبحانه وتعالى على رسوله الكريم ، في سورة الإنسان قوله : ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ على حُبِّه مسْكيناً ويتيماً وأسيراً**﴾[4] ، وهذا أمر سماوي ، جاء في القرآن الكريم ، حث على حسن معاملة الأسرى ، وتقديم الطعام لهم كما يقدم للمساكين واليتامى . وقد اهتم الإسلام بالأسرى اهتماماً كبيراً ، وجاء حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليؤكد ما جاء في القرآن الكريم بشأن الأسرى ، فقال : «استوصوا بالأسارى خيراً» ؛ أي أن الإسلام وضع

نظرة مختلفة لمعاملة الأسرى عما كان سائداً من قبل . ومن أهم ما وضعه الإسلام بالنسبة لأسرى الحروب نظام الفدية ، وهي قبول مال أو خلافه ، يفتدى به الأسير[5] ، ويطلق سراحه ، ويصبح حراً ؛ وهذه الفدية يكتفي بها الجانب المنتصر . وقد بيّن الله لرسوله الكريم حكم معاملة الأسرى ، في قوله تعالى : ﴿**ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض تريدون عرض الدنيا والله يريد الآخرة والله عزيز حكيم**﴾[6] ، وفي قوله تعالى : ﴿**فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب حتى إذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها**﴾[7] ، وبذلك خيّر الله سبحانه وتعالى نبيه الكريم بين المنّ ، أي العفو أو الفداء في معاملة الأسرى . والفداء يدفعه الأسير أو أهله ، وقد افتدى الرسول صلى الله عليه وسلم عمه العباس بن عبدالمطلب . وقد يفتدي الأسير الذي يحسن الكتابة نفسه بتعليم عشرة من صبيان المسلمين ، وأحياناً يطلق سراح الأسير لفقره ، أو لخير يؤمل منه ، وهكذا وضعت قواعد معاملة الأسرى بأسلوب حسن .

وفي أثناء حروب الردة وفتح العراق والشام ، أسرت جيوش المسلمين عدداً كبيراً من العرب ، فلم يقبل العرب المسلمون استرقاق إخوانهم ، بل إنهم اكتفوا بالمفاداة . وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه «إنه لقبيح بالعرب أن يملك بعضهم بعضاً» ، وحدد فداء العربي بستة جمال . وعمربن الخطاب هو الذي وضع المبدأ القائل : «كل أسير كان في أيدي المشركين من المسلمين ففكاكه من بيت مال المسلمين»[8] . وهو القائل : «لأن أستنقذ رجلاً من المسلمين من أيدي الكفار أحب إليّ من جزيرة العرب» . واتبعت الدولة الإسلامية في كل حروبها هذا الأسلوب في معاملة الأسرى ، فقد رصدت لنا المصادر ، الكثير حول افتداء الأسرى ، فكثيراً ما كان يحصل بين المسلمين والروم فداء بمثلهم ، وكان المسلمون يعاملون الأسرى الذين يقعون في أيديهم معاملة رحيمة[9] .

وفي عهد الدولة الأموية : استمر نظام مبادلة الأسرى ومفاداتهم . ويروى عن عمر بن عبدالعزيز «أنه لم يقتل إلا أسيراً واحدا من الترك»[10] ، وسار

الأمـويون في مـعـاملة الأسـرى ، على الأسلوب الإسـلامي ، الـذي جـاء في التشريعات الإسلامية .

أما في عهد الدولة العباسية : فقد سارت الدولة على أسلوب مبادلة الأسرى ومفاداتهم مع الروم . وفي 946م ، ذهب وفد عربي إلى البلاط البيزنطي للمفاوضة على تبادل الأسرى . وقد ازداد عدد الأسرى المسلمين في عهد سيف الدولة الحمداني «فدعا الناس لجمع الأموال والصدقات لفك الأسرى ومفاداتهم ، وكان الجانبان يهتمان كثيراً في فك الأسرى ، وحث الناس على التبرع بالمال لهذا الغرض»[11] .

أما في فترة الحروب الصليبية التي امتدت من 1095–1291م ، فإن المصادر ترصد لنا أن المسلمين كانوا رحماء بالشيوخ والأطفال ، وكانت معاملتهم للأسرى معاملة حسنة ، وإعطاء الأسير حقوقه الإنسانية . فعندما استولى عماد الدين زنكي على مدينة الرها أطلق سراح جميع الرجال والنساء والأطفال ، وردّ لهم أموالهم كما أن معاملة صلاح الدين للأسرى ، تضرب بها الأمثال ، فإن المصادر التاريخية ترصد وتشيد بأفعال صلاح الدين وعدله ، ومعاملته المعاملة الإنسانية للأسرى ، وكيف أنه ضرب مثلاً رائعاً عندما رد زوجة ريموند أمير طرابلس إلى زوجها مكرمة بعد احتلال حصن طبرية . وكذلك لما استولى على القدس أمر الجنود الصليبيين الذين كانوا داخل المدينة بالرحيل مع عائلاتهم وأطفالهم في خلال أربعين يوما ، وضمن لهم سلامة وصولهم إلى صور أو طرابلس ، وأبدى معهم تساهلاً ملحوظاً في تحديد قيمة فدية الرجل والمرأة والطفل ، وتغاضى عن أخذ الفدية ممن يعجز عن دفعها ، بل زاد في معاملة الأسرى معاملة إنسانية ، عندما أمر بتزويد الضعفاء والمرضى والشيوخ بالدواب لركوبهم ، وأجاب نداء الملكة إيزابيلا ، برد الأسرى إلى أقاربهم ، ففعل ذلك ، ووعد بحسن معاملة الباقين ، ووزع الصدقات على الأيتام والأرامل ، وكان صلاح الدين يأبى قتل أي أسير ، بل كان يسارع دائماً بالعفو عن الأسرى ، وهذا عكس ما اتخذه الصليبيون في معاملة الأسرى المسلمين ، فالقائد الصليبي قلب الأسد ذبح جنود حامية عكا خلافاً لشروط الاتفاق معه ، لتأخرهم في دفع

الفدية ، وكذلك فعلت الحملة الصليبية الخامسة في القسطنطينية من قتل وحرق ونهب وتدمير ، وهتك للأعراض ، مما جعل المصادر تصور أسلوب الصليبيين بالوحشية[12] .

أما فترة الغزو المغولي والتتري لبلدان الدولة الإسلامية ، فتعد فترة استثنائية ؛ حيث لم يعترف زعماء المغول بما وضعه الإسلام من قواعد خاصة بالأسرى ، وحسن معاملتهم ، لأنهم كانوا جنساً مدمراً ، سفاكاً للدماء ، فملأوا الأرض رعباً وخوفاً ، وما فعلوه في بغداد فيه الكفاية للدلالة على سوء تصرفهم ، وقد أنقذ الله سبحانه وتعالى الحضارة الإسلامية بل الإنسانية من أعمالهم التخريبية على يد المماليك ، حينما أوقعوا بهذا الجنس المدمر الهزيمة في موقعة عين جالوت في 15رمضان 658هـ/ 1260م . ولما وصلت أخبار انتصار المماليك على التتر في عين جالوت ، سارع المسلمون في دمشق إلى الانتقام من الذين تعاونوا مع المغول ، لما اقترفوه من آثام في حق المسلمين والحضارة الإسلامية[13] .

أما في عهد الدولة العثمانية ، فإن الدولة في بداية أمرها ، اتبعت أسلوب قتل الأسرى ، ولكن سرعان ما تخلت الدولة عن هذا الأسلوب ، عندما اتسعت أملاكها ، وتشكل جيشها الإنكشاري من أبناء الأسرى ودافعي الجزية المسيحيين ، ولجأت إلى أسلوب آخر هو أسلوب مبادلة الأسرى في أغلب الأحيان ، واتبعت سياسة التسامح ، ولذا فإن الكثير من الأسرى الذين كان يؤهلهم سنهم وتركيبهم الجسماني للخدمة كان يمكن تحويلهم إلى جنود ، وكان بإمكانهم بدورهم أن يأخذوا مرتباتهم من الموارد التي تحصل عليها الدولة . وهناك فريق من المؤرخين يعزو تكوين الإنكشارية وظهور هذا النظام العسكري إلى هذه الطريقة . ويبدو أن الإنكشارية قد أُسست منذ البداية بصفتها حرساً للسلطان [14] ، وبذلك أصبح أهم فرق المشاة في الجيش العثماني من الأسرى ، وأبناء الأسرى . وقد اختلفت معاملة الأسرى لدى الدولة العثمانية من فترة إلى أخرى ، ومن حرب إلى حرب ، إلى القرن التاسع عشر ، حيث اتسع المجال أمام القانون الدولي ، ورسخت قواعده ، واتسع نطاقه ، وقبلت الدولة العثمانية في

عضوية الأسرة الدولية طبقاً للمادة السابعة من معاهدة صلح باريس المنعقدة في عام 1865م .

القانون الدولي ووضع قواعد معاملة الأسرى

كانت قواعد قانون الحرب أغلبها عرفية ، قد جرى استخلاصها مما جرت عليه الدول في حروبها ، خلال القرنين السابع عشر ، والثامن عشر . وكانت الدول قد عقدت فيما بينها معاهدات ثنائية عسكرية وتجارية ، وتناولت العسكرية منها تنظيم اتفاقيات التسليم وتبادل الأسرى ، ومعاملة الجرحى والمرضى . وتعد معاهدة جنيف سنة 1864م ، والتي عدلت نصوصها 1906م ، وسنة 1929م ، من أهم المعاهدات التي وضعت قواعد معاملة جرحى الحروب البرية ، وأسرى الحرب ، ووضعت القواعد التي وردت في هذه المعاهدات أسلوب معاملة الأسرى في الحروب البحرية ، كما جاءت في اتفاقيات لاهاي 1899م ، و1907م ، حيث نظمت في مؤتمر لاهاي سنة 1899م ، حالة الأسرى ، لكن ثبت من أحداث الحرب العالمية الأولى «عدم كفاية المؤتمرات والاتفاقيات والمعاهدات لحماية الأسرى ، فاجتمعت الدول في جنيف 1929م ، لتعديل اتفاقية الصليب الأحمر ، ووضعت نظاماً كاملاً لأسرى الحرب ، يلزم جميع الدول سواء وقعت أم لم توقع ، ثم جاءت بعد ذلك اتفاقية لاهاي 1932م ، وأدخلت كثيراً من التعديل»[15] .

وكانت اتفاقية جنيف 1929م ، قد نصت على أن أسير الحرب هو : «كل شخص يقع في يد العدو بسبب عسكري ، لا بسبب جريمة ارتكبها» ، وذكرت الاتفاقية الفئات التي تعامل معاملة أسرى الحرب من الدولة المعادية ، حيث نصت على أن : «يعتبر أسرى الحرب في حوزة الدولة التي أسرتهم ، وتحت سيطرتها ، ولا علاقة لهم بالقوات الآسرة ، ويجب أن يعاملوا بعطف ومروءة واحترام ، وأن لا يتعرضوا لأعمال العنف والإهانة وازدراء الجماهير ، وأن يظلوا محتفظين بحقوقهم المدنية التامة ، كما يمنع الانتقام منهم» ، وأن يحتفظوا بجميع أمتعتهم ومعداتهم الشخصية ونقودهم ، وأن تقدم لهم الدولة الآسرة الطعام دون

تفرقة في معاملة الأسرى ، كما لا يجوز الضغط عليهم لأخذ معلومات منهم عن موقف قواتهم أو بلادهم[16] .

وقد ثبت من تجربة الحرب العالمية الثانية (1939-1945م) ، وما أعقبها من سوء معاملة أسرى الحرب بدرجة فاقت الوصف ، أن الأمر يحتاج إلى تقنين معاهدة جنيف 1929م ، ودعا الصليب الأحمر إلى ذلك . وبعد جهود دولية ، أمكن الوصول إلى اتفاقية جديدة وقعت في جنيف في 12 أغسطس 1949م ، جاءت فيها إنجازات دولية لتدعيم حقوق الأسرى ، والمحافظة على كرامتهم ، وأصبحت حقوق الأسرى وامتيازاتهم تستمد قواعدها العامة من المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان ، وصارت هذه الاتفاقية بما تضمنته تتفق ونظرة المجتمع الدولي لأسرى الحرب[17] .

وقد عرف فقهاء القانون الدولي الأسير بأنه هو : الشخص الذي يتمكن العدو من القبض عليه في المعارك الحربية ، أي أن الأسير هو المقاتل القانوني ، والمشمول بالحماية الدولية في الاتفاقيات الدولية ، والأسرى يشملون أفراد القوات المسلحة النظامية ، وأفراد المليشيات المسلحة ، والجيش الشعبي ، بحكم كونها قوات شبه مسلحة ، وفرق المتطوعين ، وملاحي الطائرات المدنية وأفرادها ، والسفن التجارية المخصصة للمجهود الحربي ، والأشخاص المسموح لهم بمرافقة القوات المسلحة من المدنيين والصحفيين والمقاولين ، وكذلك يشمل الموردين لمعدات الجيوش من الأسلحة والمواد وأدوات وآلات الحرب ، إن أي نظام لأسرى الحرب بالمعنى العام يشمل الأشخاص الذين يقعون في قبضة العدو من أفراد القوات المسلحة النظامية البرية أو البحرية والخدمات المساعدة لهذه القوات[18] .

كذلك أوجبت القواعد والنظم الدولية ، أن يكون أفراد القوات المسلحة الذين تجب معاملتهم بوصفهم أسرى حرب ، مرتدين الزي العسكري في أثناء العمليات الحربية ، وحال وجود المقاتلين في ميدان القتال حال القبض عليهم . أما إذا قبض على أفراد القوات المسلحة وهم يرتدون الزي المدني أو الزي العسكري لعدوهم ، فقد اتفق فقهاء القانون الدولي ، على أنهم في هذه الحالة

قد فقدوا صفتهم بوصفهم مقاتلين ، ولا يجوز في هذه الحالة معاملتهم معاملة أسرى الحرب ، ويجب على أسير الحرب أن يكون حاملاً لبطاقة تعريف فيها بياناته : اسمه ولقبه ورتبته ، ورقمه العسكري ، وتاريخ ميلاده للاستدلال على شخصيته ، كما يجب على أسير الحرب أن يكون ملتزماً بقوانين الحرب ، وعدم الخروج عليها .

أما أفراد القوات المتطوعة ، فإن الاتفاقيات الدولية قد وضعت عدة شروط لاعتبارهم أسرى حرب ، منها : أن تكون لهم علامات أو إشارات تميزهم من بُعْد ، وأن يكونوا تحت إمرة قيادة مسؤولة ، وأن يحملوا أسلحتهم بشكل علني ، وأنْ يقوموا بعملهم وفق قوانين الحرب وأعرافها . واعترفت اتفاقية سنة 1970م ، بإعطاء فرق المتطوعين الصفة القانونية للمحاربين ، كما اعترفت اتفاقية جنيف سنة 1949م ، بهذه الصفة للمتطوعين ، مع نصها على أنه لا بد من أن تتوافر فيهم الشروط السابقة الذكر ، حتى تعد فرق المتطوعين وأفراد المقاومة الشعبية ضمن فرق القوات المسلحة ، وتطبق عليهم قواعد أسرى الحرب[19] . فهل راعى العراق في أخذه أسرى الكويت وغيرهم كل هذه القواعد التي نص عليها القانون الدولي والاتفاقيات الدولية؟

الغزو العراقي للكويت في 2 أغسطس 1990م ، جريمة دولية شنعاء يعاقب عليها القانون الدولي :

مثل الغزو العراقي للكويت في فجر الثاني من أغسطس 1990م ، كارثة قومية للأمة العربية بكل أبعاد معنى الكلمة ، لا سيما أن الغزو يقوم على ادعاءات لا تدعمها أية حقيقة تاريخية ، فضلاً عن تناقضات الادعاءات العراقية ، ولكنها في الأساس تعود إلى زعامة زائفة في ظل غيبة الديمقراطية ، وأزمة الحريات التي يعيشها العراق . وهذه الادعاءات الزائفة درجت عليها سلطات الدولة العراقية الحديثة منذ نشأتها سنة 1921م ، حيث كانت ادعاءاتها تنتقل «من المطالبة بمناطق حدودية إلى المطالبة بالكويت على أنها جزء من العراق بين الحين والآخر ، ثم تعترف بالكويت كياناً مستقلا ، وتعود لتطالب بها مرة أخرى»[20] ،

وهذا يدل دلالة واضحة على تذبذب وتغير في مواقف الحكومات العراقية وعلى تناقضها منذ 1921م ، كما يدل على زيف ادعاءاتها ، حتى كان 2 أغسطس 1990م ، حين أقدم النظام العراقي الحالي على تنفيذ جريمته الشنعاء ، التي لا مبرر واقعياً لها على الإطلاق ، سوى المطامع الشخصية في حقوق الجار وثرواته . فلا شك أن للغزو أسبابه الاقتصادية التي كانت العراق تتطلع إلى تحقيقها بعد خسائرها الكبيرة في الحرب مع إيران ، ودليل ذلك أنه لما فشل في أن يستمر في الاحتفاظ بالكويت ، ارتكب جرماً أفظع عندما أشعل النيران في آبار النفط الكويتية[21] . ولم يحفظ العراق للكويت موقفها المؤيد والمساند له في أثناء حربه مع إيران (1980-1988م) . وقد أثار هذا الغزو المفاجئ فزع الأمة العربية . والعالم أجمع ، والمنظمات المحلية والإقليمية والدولية . وهب العالم أجمع . يستنكر هذا الغزو الآثم ، وتكون تحالف دولي لمناهضة الاحتلال العراقي للكويت ، وطلب التحالف من العراق سحب قواته من الكويت ، حتى تعود لها سيادتها وسلطتها الشرعية على أراضيها ، وأصدر مجلس الأمن في يوم الغزو نفسه 2 أغسطس 1990م ، القرار رقم (660) ، وقرر فيه أنه : «يوجد خرق للسلم والأمن الدوليين فيما يتعلق بالغزو العراقي للكويت» ، وبناء عليه «يدين المجلس ذلك الغزو ، ويطالب بإنهاء احتلال الكويت دون قيد أو شرط» . وهذا دليل على حرص المجتمع الدولي على أهمية «احترام الشرعية الدولية بوصفها أحد الأسس المهمة في حفظ السلم والأمن الدوليين» ، وأعرب المجلس عن «تصميمه على إنهاء احتلال العراق للكويت ، وعودة سيادة تلك الدولة واستقلالها وسيادتها الإقليمية»[22] ، حيث إن هذا الفعل من جانب العراق ليس له أية شرعية دولية أو إقليمية ، مع اتخاذ تدابير مناسبة لحماية الأصول التي تملكها حكومة الكويت الشرعية ووكلاؤها ، وعدم الاعتراف بأي نظام تنشئه سلطات الاحتلال[23] ، لا سيما أن الغزو العراقي جاء بناء على ما أطلق عليه المؤرخون العراقيون اسم «الحرب بالتاريخ» ، وهو ادعاء باطل واقعاً ومضموناً وقانوناً وتاريخاً ، فدولة الكويت أقدم من دولة العراق بقرنين من الزمان ، ولأن الكويت حافظت ومنذ بداية القرن الثامن عشر ، وحتى يومنا هذا على استقلالها ، وإن

جاء ارتباطها لفترة محددة جداً في أواخر القرن التاسع عشر بالدولة العثمانية ، فكان ذلك للعاطفة الدينية ، فالدولة العثمانية دولة إسلامية كبيرة ، ولكن هذا الارتباط لم يدم ، حيث سارع الشيخ مبارك الصباح بعقد اتفاقية الحماية مع بريطانيا في 23 يناير 1899م ، وخلال هذه الارتباطات ، فإن الكويت حافظت على استقلالها ، وحتى بريطانيا لم تعامل الكويت بوصفها محمية من محمياتها الأخرى ، فلم تتدخل في شؤون الكويت الداخلية وحتى استقلالها في 19 يونيو 1961م . وبعد استقلال الكويت ادعت العراق أن الكويت جزء من أملاكها ، وبدأت في تزوير التاريخ لإثبات هذه الادعاءات ، متناسية أن الادعاءات التاريخية لا تعطي لها حقوقاً قانونية ، وإنما هذه الادعاءات وراءها الطمع في موقع الكويت الاستراتيجي وفي ثرواتها ، مما جعل العراق تفتعل الأزمات السياسية . ولكنها حين فشلت في مسعاها عادت واعترفت باستقلال الكويت ، وتبادلت التمثيل الدبلوماسي معها[24] ، وظل العراق خلال الستينيات والسبعينيات من هذا القرن . يستعمل الادعاء «بالحق التاريخي» الزائف ، وتارة أخرى يدعي بالخلاف على الحدود القائمة ، وأنها فرضت عليه منذ العهد الاستعماري . ولم تنجح الاتصالات التي جرت بين الطرفين «في الوصول إلى حل بين الطرفين لهذا الموضوع حتى قيام الحرب بين العراق وإيران»[25] . وواضح أن العراق يدعي أن النزاع على جانب من الحدود بينهما ، وليس على الوجود ، أي وجود دولة الكويت ، فهي دولة مستقلة وذات سيادة ، فهل من حق العراق وهو الأحدث وجوداً من الكويت أن يفرض الوحدة بالضم بقوة السلاح؟ أم أن الشعب الكويتي هو الذي يقول كلمته في تقرير مصيره؟

لا ريب في أن شعب الكويت ـ طبقاً للمواثيق الدولية ، وطبقاً لنصوص القانون الدولي ـ هو صاحب الحق الأول في تقرير مصيره . وقد أكد ميثاق هيئة الأمم المتحدة الذي وقعته كل من العراق والكويت هذه الحقيقة ، حيث نصت المادة (55) من الميثاق على أنه «رغبة في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سليمة ودية بين الأمم مؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب ، وبأن يكون لكل منها تقرير

مصيرها»[26] . ومع معرفة النظام العراقي بكل المواثيق الدولية التي تؤكد استقلال الكويت وسيادتها ، أقدم على غزوه الآثم للكويت في فجر 2 أغسطس 1990م ، الذي استنكره وقاومه الشعب الكويتي وغالبية الأمة العربية والعالم أجمع ، والمنظمات الإقليمية والدولية ، كما سنرى . وعقد المؤتمر الشعبي الكويتي بمدينة جدة السعودية في الفترة من 24-26 ربيع الأول 1411هـ/ 13-15 أكتوبر 1990م ؛ حيث أعلن أبناء الشعب الكويتي بمختلف قطاعاته وفئاته ، وهيئاته الرسمية والأهلية ، ومؤسساته الوطنية ، رفضهم القاطع للاحتلال العراقي لوطنهم الكويت ، وإدانتهم هذا الاحتلال «لأنه عدوان آثم على دولة الكويت المستقلة ذات السيادة ، والعضو في المنظمات الإقليمية والدولية ، وعدّ الاحتلال العراقي انتهاكاً لكل المواثيق والقوانين الدولية ، وبخاصة ميثاق جامعة الدول العربية ، وميثاق الأمم المتحدة . وأعلن المؤتمر تمسكه بنظام الحكم الذي اختاره منذ عهود طويلة ، وأعلن المؤتمرون وقوفهم صفّاً واحداً خلف قيادتهم الشرعية الممثلة في أمير البلاد وولي عهده الأمين ، وأنهم يتمسكون بوحدة الكويت وسيادتها واستقلالها[27] .

الانتهاكات العراقية في فترة الاحتلال

لقد اتصف الغزو العراقي بالهمجية شكلاً وموضوعاً ؛ فقد قام الجيش العراقي بمجرد دخوله الأراضي الكويتية ، بارتكاب كثير من الانتهاكات الإجرامية ، من سرقة ونهب وسلب ، لكل ما هو على أرض الكويت ، ونقل كل ما يتم نهبه وسرقته وسلبه إلى العراق ، وتدمير كل ما لا يستطيعون نقله ، فقد دمر أفراد الجيش العراقي العديد من المباني والمنشآت العامة ، ومن بينها المدارس ودور العلم والمستشفيات العامة ، هذا بجانب نهب الممتلكات والأموال الخاصة ، وقتل المدنيين ، وإجبار الكويتيين على مغادرة بلادهم «ومحاولة تهجير أشخاص آخرين من خارج الكويت لتوطينهم ، ومنحهم الهوية والجنسية الكويتية ، وهو ما يعتبر مساساً متعمداً بالتركيبة السكانية لدولة الكويت» ، كما تعتبر خرقاً صريحاً وواضحاً لاتفاقات جنيف والقانون الدولي[28] . هذا إلى جانب العنف

والضراوة ، في معاملة أفراد المقاومة الكويتية ؛ حيث عاملتهم القوات العراقية على أنهم مجرمون وخارجون على القانون[29] ، وهم يدافعون عن كيان بلادهم . وقد تركت هذه الانتهاكات السلبية ، وسرقة ثروات الشعب الكويتي ، ونقلها إلى العراق ، آثاراً سلبية ، وأضراراً اقتصادية على الكويت ، حيث «أضرت بمسيرتها التنموية خلال فترة الاحتلال والفترة التالية لعملية التحرير وإعادة البناء والعمران» ، وهذا دليل يثبت بطلان المزاعم العراقية ، بأن الهدف من غزوه للكويت ومحاولته ضم دول الخليج والجزيرة ، هو إعادة توزيع فائض الثروات البترولية ، فهذا ادعاء زائف ، حيث لم يشهد تاريخ العالم أن تقاسمت البلدان والشعوب ثرواتها «والدول المعاصرة لا تقدم ما تملكه من ثروات بالمجان ، وإنما تقدم العون ، أو تستثمر المال أو تبادل السلع على أساس تبادل المنافع» . هذا بالإضافة إلى أن «النظم الاقتصادية بعد المشاعة البدائية ، لم تقم على أساس مشاعية تملك الثروات . ولا تعرف الرأسمالية أو الاشتراكية إعادة توزيع الثروة ، وإنما تقوم على حقوق الملكية الخاصة أو الجماعية ، وإن عرفت آليات مختلفة لإعادة توزيع الدخل المتولد عن استغلال الثروات الطبيعية ، واستخدام الأصول الإنتاجية»[30] .

وهكذا كشف العراق عن أهدافه الحقيقية من غزوه للكويت ، وهي الهيمنة العربية والإقليمية «وتحقيق السيطرة على ثروات ومصائر الأقطار العربية ، تحت شعارات أيديولوجية قومية متطرفة ، نازية الطراز»[31] . هذه أهدافه الحقيقية ، وليس كما ادّعى توزيع الثروات ، في الوقت الذي كان فيه الجيش العراقي ، يقوم بأعمال لصوصية ، وينتهك الحقوق الإنسانية لشعب الكويت ، وانتهاك الحق الكويتي ، ومخالفة الاتفاقيات الدولية ، والقانون الدولي الإنساني .

الأسرى الكويتيون

ومن الآثار والانتهاكات السلبية الخطيرة التي ارتكبها الجيش العراقي ، فور غزوه للكويت في فجر 2 أغسطس 1990م ، جريمة الأسرى والمفقودين الكويتيين . وتعد هذه الجريمة أكبر جريمة سلبية ارتكبها العراق ، كما تعتبر أكبر

مخالفة للمواثيق والاتفاقيات الدولية ، والقانون الدولي الإنساني . فإذا كانت اتفاقية جنيف التي وقعت في 12 أغسطس 1949م تنص على أن أسرى الحرب تنطبق على «كل فرد من أفراد القوات المسلحة التابعة لأحد أطراف النزاع هو مقاتل ، وكل مقاتل يقع في قبضة الخصم هو أسير حرب»[32] ، فإن الجيش العراقي لم يقبض على المقاتلين الكويتيين في ميدان القتال ، بل قام بالتفتيش والقبض على الكويتيين من عسكريين ومدنيين ، وأخذ الشباب الكويتي من البيوت والطرقات ، وإلقاء القبض عليهم على الحدود ، ورحلوهم واحتجزوهم في البصرة ، وكان إلقاء القبض على الشباب والشيوخ بأساليب بربرية ، وألقي بالجميع في السجون العراقية . وإذا كانت المواثيق الدولية تحتم على الدولة التي يقع في يدها أسرى حرب ، أن تنقلهم إلى مناطق بعيدة عن مناطق الخطر ، فإن العراق أخذ الشباب والشيوخ الكويتيين الذين جمعتهم قواته إلى السجون العراقية ، وأخضعهم لأساليب القهر والتعذيب ، ولم تقدم لهم السلطات العراقية أي حق من حقوق الأسرى ، بل عاملتهم معاملة تتنافى تماماً مع حقوق الأسرى ، ولم توفر لهم أدنى رعاية ، وقد بلغ عدد الأسرى الذين أسرتهم القوات العراقية بأساليبها المختلفة ، طبقاً لإحصاء دقيق (605) من الكويتيين والكويتيات ، ومن جنسيات أخرى عربية وغير عربية من : سعودي ، وبحريني ، وعماني ، ومصري ، ولبناني ، وسوري ، وإيراني ، وهندي ، وغالبية هؤلاء من المدنيين (382 مدني + 7 إناث = 389 نسمة) ، ما بين طلبة وموظفين ومتقاعدين ، وأصحاب أعمال حرة[33] ، وهذا دليل على الجرم الذي ارتكبته القوات العراقية في حق هؤلاء المدنيين . وظل العراق في تجاهله للاتفاقيات الدولية ، ولم يعط للأسرى الكويتيين وغيرهم أي حق من حقوق الأسرى ، ولم يطلق سراحهم بعد انتهاء العمليات الحربية ، كما تنص اتفاقية جنيف في 12 أغسطس 1949م ، في المادة (118) منها ؛ حيث جاء فيها ما نصه : «يفرج عن أسرى الحرب ، ويعادون إلى أوطانهم دون إبطاء بعد انتهاء الأعمال العدائية الفعلية»[34] . ولم يقتصر الأمر على تجاهله هذا النص ، حيث اعترف أولاً بوجود أسرى لديه ، وتسلم ملفات خاصة ، ثم عاد واستخدم الأسلوب السلبي إزاء

هذه القضية ، حيث أنكر وجود أسرى لديه ، بل حرم على الأسرى حق مراسلة أهلهم ، كما تنص الاتفاقية المشار إليها بعاليه في المادة (71) ؛ حيث تنص على ما يأتي : «يسمح لأسرى الحرب بإرسال واستلام الرسائل والبطاقات . ويتعين على الدولة الحاجزة السماح على الأقل بإرسال رسالتين وأربع بطاقات كل شهر . . . يسمح لأسرى الحرب الذين لم تصلهم أخبار من عائلاتهم من مدة طويلة ، والذين لا يمكنهم تلقي أخبار من ذويهم ، أو إرسال أخبار لهم بالبريد العادي ، وكذلك الذين يبعدون عن ذويهم بمسافات هائلة بإرسال برقيات تخصم أجورها من حساباتهم لدى الدولة الحاجزة ، أو تدفع بالنقدية التي تحت تصرفهم»[35] ، كما حرم هؤلاء الأسرى من تلقي أية رسائل أو طرود ، كما تضمنت المادة (72) من الاتفاقية نفسها ما نصه : «يسمح لأسرى الحرب بأن يتلقوا بالبريد أو بأي طريقة أخرى ، طروداً فردية أو جماعية تحتوي على الأخص مواد غذائية أو ملابس أو أدوية ، أو لوازم لتلبية احتياجاتهم الدينية أو الدراسية أو الترفيهية ، بما في ذلك الكتب والمستلزمات الدينية ، والمواد العلمية ، وأوراق الامتحانات ، والآلات الموسيقية ، والأدوات الرياضية ، والمواد التي تتيح للأسرى مواصلة الدراسة أو ممارسة نشاط فني» . وكما تثبت الإحصاءات أن من بين الأسرى الكويتيين (125 من الطلبة = 124 طالبا + 1 طالبة)[36] ، والجميع حرمهم العراق من كل حقوق الأسرى التي تنص عليها الاتفاقيات الدولية ، والقانون الدولي الإنساني ، ولم يقم العراق بالإبلاغ عن هؤلاء الأسرى ليؤكد تعتيمه على القضية . وتمادى العراق في تعتيمه على قضية الأسرى ، ومنع اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، والمنظمات الإنسانية الأخرى من دخول الكويت إبان فترة الاحتلال ، منتهكاً بذلك اتفاقيات جنيف ، حيث ظلت القوات العراقية تمارس «اعتقال المدنيين وغير المسلحين ، خلال فترة الاحتلال مباشرة من منازلهم ، كما يشهد أقاربهم ، أو من الشوارع والأماكن العامة ، وأمام العديد من الشهود الآخرين ، وقد احتجزتهم السلطات العراقية في أماكن متفرقة ، لا من السجون فقط ، ولكن أيضاً في المساكن الخاصة ، أو الأماكن العامة قبل أن يتم ترحيلهم بالقوة إلى العراق ، وعادة ما كان يتم ترحيلهم إلى أماكن غير معروفة» ، وقد تم

ذلك دون أدنى إشراف من المنظمات الدولية . وبعد انتهاء الأعمال الحربية مباشرة سمح في 28 فبراير 1991م ، للجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات الإنسانية الأخرى بدخول الكويت ، وكان العراق قد رحّل الذين اعتقلهم . وأصدر مجلس الأمن في 2 مارس 1991م ، القرار رقم (686) ، بتشكيل لجنة خاصة «تحت رعاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، لتنسيق العودة السريعة للأسرى من كلا الطرفين ، وقد عرفت هذه اللجنة في البداية بـ «لجنة الرياض» ، ثم تغير اسمها بعد ذلك إلى «اللجنة الثلاثية» ، حيث يتكون أعضاؤها من دول التحالف والعراق برئاسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر»[37] .

وقد عمل العراق على عرقلة عمل اللجنة الثلاثية ، وقاطع اجتماعاتها لأكثر من سنتين من نهاية مارس 1991م ، وحتى منتصف 1994م ، ثم عاد العراق إلى اتباع أساليبه السلبية ، وقاطع اجتماعات اللجنة بعد آخر اجتماع حضره في 9 سبتمبر 1998م ، ولا يزال مقاطعاً اللجنة حتى الآن . وكانت اللجنة الوطنية الكويتية لشؤون الأسرى والمفقودين ، قد قامت بإعداد أكثر من (600 ملف فردي) ، معظمها موثق بالعديد من شهود العيان ، وسجلات الاعتقال الرسمية . ومع أن اللجنة الثلاثية ، واللجنة الفنية التي شكلتها عقدت بمشاركة العراق (57 اجتماعاً) ، «حول قضية الأسرى تحت رعاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، إلا أنها فشلت في تحقيق النتائج المرجوة ، لمماطلة العراق ، وإنكاره وتنكره لهذه القضية الإنسانية ، حيث لا يزال طبقاً للإحصاءات (605) من الأسرى الكويتيين ومن رعايا بعض الدول الذين كانوا بالكويت ، في أسر العراق ، ولم يطلق سراحهم . وعاد العراق إلى مقاطعة اجتماعات اللجنة الفنية الفرعية ، واللجنة الثلاثية «لأسباب سياسية بحتة» ، بل إنه يعمل باستخدام «كافة الطرق والوسائل المتاحة للتهرب من التزاماته بشأن قضية الأسرى ، بطرح كافة أشكال المزاعم الكاذبة ، والادعاءات الباطلة ، إلا أن المسؤولية المباشرة للقوات العراقية ، هي مسؤولية واضحة وجلية في كافة القضايا التي تطرحها السلطات الكويتية»[38] .

واستمر موقف العراق السلبي ، ولم يرد إلا على 126 ملفاً من الملفات التي قدمت له ، ولم يقدم أية معلومات إضافية في رده حول هذه الملفات . وبلغ

عدد الملفات التي لم يرد عليها 479 ملفّاً ، مع تكرار مطالبات الكويت بالرد على هذه الملفات ، ويواجه الوفد السعودي الموقف نفسه في اللجنة الفرعية ؛ إذ طالب بالرد على (17) ملفاً تقدم بها «كما دأب العراق على الرفض أو الإعاقة لمطالب اللجنة الفرعية بمقابلة الشهود العراقيين المعنيين أو الاتصال بهم عن طريق اللجنة الدولية للصليب الأحمر» ، مع أن كل المواثيق الدولية ، وقرارات الأمم المتحدة ، ومعاهدات حقوق الإنسان العالمية ، تحتم إطلاق سراح الأسرى ، أو إتاحة الفرصة للاستدلال عليهم كافة[39] .

أما السلطات الكويتية ، فإنها مستمرة في دعمها لما تقوم اللجنة الثلاثية واللجنة الفرعية المنبثقة عنها من أعمال ومهام ، وترغب في المساعدة في تحقيق أهدافها ، وإنهاء حالة الركود في قضية الأسرى والمفقودين ، وتأمل في أن يكثف مجلس الأمن الدولي ضغوطه على العراق ، حتى تتحقق نتائج أكثر إيجابية في هذه القضية الإنسانية . فما لا ريب فيه أنه ليس هناك أفضل «من جلب الراحة والاطمئنان للمئات من عائلات الأسرى والمحتجزين الآخرين ممن لم يستدل عليهم حتى الآن» ، لا سيما أن مأساة هذه الأسر مستمرة منذ أكثر من تسع سنوات ، ولذا فإن السلطات الكويتية تطالب دائماً ، بأن يكشف العراق عن أسماء الأشخاص الأحياء من الأسرى الكويتيين ، ورعايا الدول الأخرى ، وأن يسمح العراق للمنظمات الإنسانية مثل الصليب الأحمر بزيارة الأسرى الأحياء ، «وأن يقدم العراق الدليل المتعلق بوفاة الآخرين إلى جانب الأماكن المحددة لمواقع دفنهم» ، وأن يبدي جدية فورية «مع كل الحالات والملفات التي قدمتها دولة الكويت ، كما عليه أن يقدم كافة المعلومات المتاحة والممكنة المتعلقة بالأسرى دون مماطلة أو تأخير ، وأن يسمح للجنة الدولية للصليب الأحمر ، بالقيام بمهامها داخل السجون العراقية ، وباقي أماكن الاحتجاز الأخرى بما يتماشى مع معاهدات جنيف ، ووفقاً لطرق العمل المنصوص بها في هذه المنظمة» ، وأن يتم عرض قضية الأسرى والمحتجزين على مجلس الأمن في كل مرة يناقش فيها المجلس مسألة تطبيق العراق لقراراته التي أصدرها ، وأن يضع المجلس في اعتباره مماطلة العراق في هذه القضية الإنسانية[40] ، وأن يلتزم العراق بكل جدية بتطبيق

ما نصت عليه الاتفاقيات الدولية ، والقانون الدولي الإنساني . وعن طريق جهود السلطات الكويتية ، وجدت قضية الأسرى والمحتجزين الكويتيين ، تأييداً دولياً ، وتأييداً عربياً ، شعبياً ورسمياً ، ووقفت كل الأطراف الدولية والعربية ، تطالب العراق ، بإطلاق سراح الأسرى والمحتجزين ، وسنناقش موقف هذه الأطراف فيما يلي :

أولاً ـ الموقف الدولي

منذ اللحظة الأولى للغزو العراقي للكويت أسرعت دول العالم إلى إدانة هذا الغزو ، ورأت فيه خرقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ، كما أدانت ممارسات العراق غير القانونية في الكويت ، كما سارعت المنظمات الإقليمية والدولية والعالمية إلى إدانة الانتهاكات والممارسات العراقية «وطالبت السلطات العراقية بوجوب النزول عند حكم القانون الدولي لحقوق الإنسان ، والقانون الدولي الإنساني . وحملت السلطات العراقية المسؤولية الدولية عن هذه الانتهاكات ، بما في ذلك وجوب التزام العراق بتقديم التعويضات الكافية لدولة الكويت ، وللمدنيين من الكويتيين وغيرهم ممن أصابتهم الأضرار نتيجة لهذه الممارسات»[41] .

وقد أصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في الفترة من 2 أغسطس 1990م ، أي منذ اليوم الأول من الغزو ، وحتى 3 أبريل 1991م ، أربعة عشر قراراً ، تتعلق بالغزو العراقي للكويت . ولما تم تحرير الكويت جاء في أحد قراراته «يرحب برجوع السيادة والاستقلال والسلامة الإقليمية للكويت ، وبعودة حكومتها الشرعية ، وإذ يؤكد التزام جميع الدول الأعضاء بسيادة الكويت والعراق وسلامتهما الإقليمية واستقلالهما السياسي»[42] . وبعد تحرير الكويت في فبراير 1991م ، أصدر مجلس الأمن في 2 مارس 1991 ، القرار رقم (686) ، خاصاً بالأسرى ، حيث نص على «أن يقوم العراق على الفور ، تحت رعاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر أو جمعيات الصليب الأحمر أو جمعيات الهلال الأحمر ، بإطلاق سراح جميع الكويتيين ، ورعايا البلدان الأخرى الذين

احتجزهم العراق ، وأن يعيد أية جثث للموتى من الكويتيين ، والموتى من رعايا البلدان الأخرى التي احتجزها على ذلك النحو ، وكذلك أن يقوم بعمل ترتيبات من أجل الوصول الفوري إلى جميع أسرى الحرب وإطلاق سراحهم تحت رعاية اللجنة الدولية للصليب الأحمر ، وإعادة أية جثث للموتى من أفراد قوات الكويت ، والدول الأعضاء المتعاونة مع الكويت ، امتثالاً بالقرار (678) بتاريخ 28 نوفمبر 1990م»[43] .

فهل استجاب العراق لهذا القرار الدولي؟ الإجابة طبعاً بالنفي ، فقد أصم العراق أذنيه عن هذه النداءات الدولية ، ولم يعترف بوجود أسرى لديه من الكويتيين وغيرهم ، وظل على موقفه السلبي ، وعناده حتى يومنا هذا .

وبناء على قراري مجلس الأمن رقم (686) ، بتاريخ 2 مارس 1991م ، ورقم (678) ، بتاريخ 3 أبريل 1991م ، كلفت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بمتابعة موضوع الأسرى الكويتيين ذلك الموضوع الإنساني ، واستجابة لذلك شكلت لجنة ثلاثية من دول التحالف الدولي ، يتكون أعضاؤها من : السعودية ، والولايات المتحدة ، وإنجلترا ، وفرنسا ، والكويت ، والعراق ، واللجنة الدولية للصليب الأحمر . وانبثق عن اللجنة الثلاثية ، لجنة فرعية هي اللجنة الفنية ، وتهدف إلى بحث ملفات الأسرى ، بصيغة فنية دون الدخول في الجوانب السياسية ، وذلك للإسراع في إنهاء هذه المسألة الإنسانية[44] .

ولكن العراق ظل سادراً في غيه ، ولم يعترف للصليب الأحمر الدولي بوجود أسرى لديه ، ولم يعترف لأي طرف آخر لا بوجود الأسرى ولا بأعدادهم ، ولكنه اعترف من خلال رسالة له من الخارجية العراقية للصليب الأحمر الدولي ، بالقبض على 126 أسيراً ، ونقلهم إلى العراق ، وذكر أنه أثناء نقلهم إلى منطقة آمنة تعرضت الحافلة التي تقلهم للقصف ، وفقد هؤلاء الأسرى[45] .

وإزاء موقف العراق السلبي من قضية الأسرى الكويتيين قامت الكويت بتسليم الصليب الأحمر الدولي ، إحصاءً كاملاً بأعداد الأسرى وفئاتهم عن

طريق اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين . وهذا الإحصاء موثق تمام التوثيق ، وتم عمل نماذج وتعبئتها من قبل الصليب الأحمر الدولي من خلال مكتبه في الكويت ، ومعلومات التوثيق تشمل معلومات شخصية ، ومعلومات عن : مكان الاعتقال ، وأسبابه ، وأسماء الشهود ، وإفاداتهم ، وظلت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ومجلس الأمن في متابعتهما لهذه القضية الإنسانية ، والتعاون مع الهيئات الدولية لوضع حد لهذه المأساة الإنسانية ، وبذل الجهود المختلفة مع السلطات العراقية ، وإصدار القرارات المتعددة المتعلقة بهذه القضية ، والتي كان آخرها قرار مجلس الأمن رقم (1284) ، في 17 ديسمبر 1999م ، وقد عين بموجبه الدبلوماسي الروسي يولي فورنتسوف منسقاً دولياً لعملية الأسرى ، لإيجاد حل جذري لهذه القضية الإنسانية . وقد قام المنسق الدولي لقضية الأسرى ، بزيارات لجنيف ، والكويت ، والمملكة العربية السعودية لجمع المعلومات اللازمة ، لوضع آلية للعمل المقترح في هذا المجال ، بناء على قرار مجلس الأمن رقم (1284) ، بتاريخ 17 ديسمبر 1999م . وقد طلب يولي فورنتسوف منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية المتعلقة بالملف العراقي ، والمكلف بموضوع الأسرى والمفقودين الكويتيين في العراق ، من : «الدكتور عصمت عبدالمجيد ، الأمين العام لجامعة الدول العربية إجراء اتصالات مع المسؤولين في العراق للموافقة على طلب المنسق الدولي لزيارة بغداد في أقرب وقت ممكن لبحث الموضوعات المتعلقة بالملف الإنساني في العراق» . وأجرى المنسق الدولي اتصالات مع عدد من الدول العربية ، ومنظمتي المؤتمر الإسلامي ، والجامعة العربية ، وفي كل هذه الاتصالات كان يأمل أن تتاح له فرصة زيارة العراق ؛ ليضع تقريراً مفصلاً حول مهمته المكلف بها ، وتقديمه إلى مجلس الأمن الدولي والأمين العام للأمم المتحدة في 17 أبريل 2000م[46] ، ولكنه لم يتلق رداً من العراق على طلبه بزيارة العراق ، فقدم تقريره ، وأثبت فيه أن موقف العراق السلبي ، يعوق عمله ، ويمثل فشلاً للمهمة المكلف بها من قبل مجلس الأمن والأمم المتحدة . هذا هو الأسلوب السلبي الذي يسير عليه العراق في حل هذه القضية الإنسانية التي يقف منها موقفاً سلبياً للغاية .

ثانياً - الموقف العربي والجامعة العربية

سارعت الجامعة العربية ، فور حدوث الغزو العراقي للكويت في 6 أغسطس 1990م ، إلى عقد دورة غير عادية لمجلس الجامعة العربية في 3 أغسطس 1990م ، أدانت فيها العدوان العراقي الغاشم على الكويت ، وأصدر مجلس الجامعة قراراً حاسماً نص فيه على :

«إدانة العدوان العراقي على دولة الكويت ، ورفض أية آثار مترتبة عليه ، وعدم الاعتراف بتبعاته ، واستنكار سفك الدماء ، وتدمير المنشآت ، ومطالبة العراق بالانسحاب الفوري ، وغير المشروط للقوات العراقية إلى مواقعها قبل 10 محرم 1411هـ/ 1990/8/1م ، ورفع الأمر إلى أصحاب الجلالة والفخامة والسمو رؤساء الدول العربية للنظر في عقد اجتماع قمة طارئة لمناقشة العدوان ، ولبحث سبل التوصل إلى حل تفاوضي دائم ومقبول من الطرفين المعنيين يستلهم تراث الأمة العربية ، وروح الأخوة والتضامن ، ويسترشد بالنظام القانوني العربي القائم» .

وأقر المجلس تمسكه بالحفاظ على السيادة والسلامة الإقليمية للدول الأعضاء ، وحرصه على المبادئ التي تضمنها ميثاق جامعة الدول العربية بعدم اللجوء إلى القوة لفض المنازعات التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء ، واحترام النظم الداخلية القائمة فيها . وعدم استجابة العراق لقرار مجلس الجامعة ، واستمراره في تطوير هجومه صوب الحدود السعودية ، وحدود الدول العربية الأخرى المجاورة . دعا الرئيس المصري محمد حسني مبارك ، بصفته رئيس دورة الجامعة في ذلك العام ، إلى عقد قمة عربية بالقاهرة ، واستجابت للدعوة جميع الدول العربية ، وعقدت القمة في القاهرة في 19 محرم 1411هـ/ 10 أغسطس 1990م ، وأصدرت القمة ـ بعد مناقشة الغزو العراقي مناقشة موسعة ـ قرارها الذي نص : بعد تأكيده على الالتزام بقرار مجلس الجامعة الصادر في 1990/8/3م ، وبيان منظمة المؤتمر الإسلامي في 1990/8/4م ، وقرارات مجلس الأمن رقم (660) ، في 1990/8/2م ، ورقم (661) في 1990/8/6م ، ورقم (662)

في 1990/8/9م ، ونص القرار على :

- «إدانة العدوان العراقي على دولة الكويت الشقيقة ، وعدم الاعتراف بقرار العراق بضم الكويت إليه ، ولا بأي نتائج أخرى مترتبة على غزو القوات العراقية للأراضي الكويتية ، ومطالبة العراق بسحب قواته منها ، وإعادتها إلى مواقعها السابقة على تاريخ 1990/8/1م» .

- «تأكيد سيادة الكويت واستقلاله وسلامته الإقليمية باعتباره دولة عضواً في جامعة الدول العربية وفي الأمم المتحدة ، والتمسك بعودة نظام الحكم الشرعي الذي كان قائماً في الكويت قبل الغزو العراقي ، وتأييده في كل ما يتخذه من إجراءات لتحرير أرضه وتحقيق سيادته» .

- «شجب التهديدات العراقية لدول الخليج العربية ، واستنكار حشد العراق لقواته المسلحة على حدود المملكة العربية السعودية ، وتأكيد التضامن العربي الكامل معها ، ومع دول الخليج العربية الأخرى ، إعمالاً لحق الدفاع الشرعي ، وفقاً لأحكام المادة الثانية من معاهدة الدفاع المشترك ، والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية ، ، ، على أن يتم وقف هذه الإجراءات فور الانسحاب الكامل للقوات العراقية من الكويت وعودة السلطات الشرعية للكويت» .

- «الاستجابة لطلب المملكة العربية السعودية ، ودول الخليج العربية الأخرى بنقل قوات عربية لمساندة القوات المسلحة فيها دفاعاً عن أراضيها وسلامتها الإقليمية ضد أي عدوان خارجي» .

- تكليف أمين عام الجامعة العربية ، بمتابعة تنفيذ هذا القرار ، ورفع تقرير عنه إلى مجلس الجامعة في خلال خمسة عشر يوماً[47] .

وبعد التحرير وظهور قضية الأسرى والمفقودين الكويتيين ، لم تقف الدول العربية والجامعة العربية مكتوفة الأيدي ، إزاء هذه القضية ، لا سيما أن بعض الدول الأعضاء لها أبناء اعتقلهم العراق ، في أثناء إقامتهم في الكويت ، ورمى

بهم في غياهب السجون العراقية . وتقدمت الجامعة العربية ، ممثلة في أمينها العام ، بعدة مبادرات عربية لحل هذه القضية الإنسانية ، وتصفية الأجواء العربية ، ولكن العراق أصمّ أذنية إزاء هذه المبادرات ، وظل سادراً في عناده ، رافضاً لجهود الجامعة العربية والدول العربية ، نافياً في رده على كل مبادرة ، وجود أسرى كويتيين أو غيرهم لديه . وقام الأمين العام للجامعة العربية بزيارة العراق ، وقابل رأس النظام العراقي صدام حسين ، لوضع حل لقضية الأسرى «إلا أن الرئيس العراقي لم يعترف بوجود أسرى لديه» . ولكن الأمين العام للجامعة العربية ، لا يزال مستمراً هو ومساعدوه في بذل الجهود لحل هذه القضية الإنسانية من خلال الجهود واللقاءات التي يعقدونها «على أعلى المستويات من قبل الأمين العام ، وخاصة مع الجانب العراقي لإنهاء هذه القضية» ، بل يرى الأمين العام ضرورة العمل الجاد «على إنهاء هذه القضية من أجل رأب الصدع العربي ، وإعادة التضامن العربي» ، ويصر «على أهمية حل هذه المشكلة ، والمصارحة قبل المصالحة لضمان نجاح أي قمة عربية قادمة» ، بل إن الأمين العام للجامعة العربية «رفض زيارة العراق إلا بشرط فك قيد الأسرى ، وعلى رفض أي مبادرة للمصالحة العربية ما لم تحل قضية الأسرى»[48] .

وقد أدركت جميع الدول الأعضاء في الجامعة العربية سلبية موقف العراق في حل قضية الأسرى ، وبان لها جميعاً أن القضية أصبحت قضية عربية إنسانية بالدرجة الأولى ، بل «إن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية على اتصال مستمر مع المسؤولين في العراق لمحاولة إيجاد مخرج لهذه القضية الإنسانية ، وهناك تنسيق مستمر مع الأمم المتحدة من خلال بعثتها في نيويورك من أجل معالجة موضوع العراق وتداعياته ، وفي مقدمها قضية الأسرى» . ويرى الأمين العام المساعد للشؤون العربية ، المكلف بملف الأسرى والمفقودين الكويتيين وغيرهم ، السفير أحمد بن حلي «أن دور الأمم المتحدة في موضوع الأسرى والمفقودين الكويتيين مكمل لما تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر في هذا الشأن» . وقد اطلع الأمين العام للجامعة العربية الدكتور «عصمت عبدالمجيد» المنسق الدولي «يولي فورنتسوف» على جهود الجامعة من أجل إيجاد مخرج وحل

جذري لهذه القضية الإنسانية التي طال أمدها ، وموقف العراق السلبي منها ، لتظل هذه القضية «ورقة ضغط بيده يواصل بها تلاعبه حول عدم الانصياع للقرارات الدولية» ، وذلك «في محاولة يائسة نحو إنهاء أحد أهم أسباب الحصار الاقتصادي المفروض عليه ، والعراق ما يزال يساوم على قضية الأسرى باعتبارها الورقة الوحيدة الرابحة بيده ، من أجل الضغط على الحكومة الكويتية مستقبلاً ، بشأن التعويضات أو ترسيم الحدود التي انتهت من خلال إقرارها من قبل الأمم المتحدة»[49] .

ومع إدراك العراق أن هذه القضية تسبب ضغطاً نفسيّاً على الحكومة الكويتية والشعب الكويتي ، فإنه لا يزال يعمل على إشغال الحكومة الكويتية والشعب الكويتي بهذه القضية الإنسانية . وهذا الأسلوب من الحرب النفسية التي يتبعها العراق ، يخالف كل القيم الإسلامية والإنسانية وحقوق الإنسان ، والقانون الدولي الإنساني ، الذي اعترفت به كل دول المعمورة وشعوبها ، ولكن العراق يتعامل مع كل هذه القيم بأسلوب سلبي للغاية .

الآثار السلبية لقضية الأسرى والمفقودين

إن المأسورين من أبناء الكويت من فئات عمرية مختلفة ومتباينة ما بين صبية في سن الطفولة ، وشيوخ في سن الكهولة ، ورجال يعولون أسراً متفاوتة الأعداد ، أخذوا قسراً من دورهم ومن الشوارع ، ومن أماكن عملهم ، ولم يعودوا إلى ذويهم مرة أخرى ، وانقطعت الصلة بينهم ، وبدأت مآسي أهلهم وذويهم ، وبدأت المتاعب والجهود من حكومة الكويت في محاولة إثبات أسرهم لدى السلطات العراقية بالوثائق الرسمية والإحصائية . وقامت حكومة الكويت برعاية أسر المأسورين والمفقودين رعاية كاملة ، كما شكلت اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين برئاسة نائب رئيس الوزراء وزير الدفاع الشيخ سالم الصباح . ومع الجهود التي تبذلها دولة الكويت في شأن قضية الأسرى والمفقودين هناك آثار سلبية ، لا تزال تعكسها هذه القضية على المجتمع الكويتي بعامة ، وآثار أكثر سلبية تعكسها على أقارب الأسرى وذويهم بخاصة ، وسنعالج

فيما يلي كلا من هذه الآثار .

أولاً - الآثار السلبية لقضية الأسرى والمفقودين على المجتمع الكويتي بعامة

تشغل قضية الأسرى والمفقودين جميع فئات المجتمع الكويتي ، بمختلف فئاتهم العمرية ؛ فهم دائماً في قلق وانشغال بقضية المأسورين والمفقودين من أبناء وطنهم ، ونادراً ما تخلو صحيفة يومية أو مجلة أسبوعية أو شهرية من تسويد عدد من صفحاتها ، تتناول خلالها قضية الأسرى والمفقودين ، مناشدة المنظمات الإقليمية والمحلية والدولية العمل على تطبيق القانون الدولي الإنساني ، وحقوق الإنسان لحل هذه القضية ، ولمّ شمل أفراد الأسرة الواحدة الذين فرقتهم الحرب الغادرة ، والانتهاك العراقي الغاشم لحقوق الكويت دولة وشعباً ، بل لا يزال الكثيرون من أبناء الشعب الكويتي يعانون نفسيّاً ، ويذكرون بذهول ما شاهدوه من جنود الغزو الغاشم ، من عمليات السلب والنهب والسرقة ، وتفريغ الكويت من الحاجات الأساسية ، واعتقال الآباء والأبناء بلا سبب أو مبرر وهو ما أثار بلبلة واسعة ، وبث الرعب والخوف بين الفئات التي كانت آمنة من أبناء الكويت ، والمقيمين على أرضها الطيبة . كذلك تركت هذه الأعمال غير الإنسانية نُدُوباً سلبية في نفس المرأة الكويتية ، لا يمحوها الزمن . ومما يعمق هذه الآثار السلبية في نفوس أبناء المجتمع الكويتي ، موقف العراق السلبي وعناده ، واتخاذه موقف الحرب النفسية أسلوباً له في قضية الأسرى ، وإنكاره المستمر وجود أسرى لديه ، هادفاً من وراء نكرانه إلى تحقيق بعض المكاسب السياسية والاقتصادية ، واتخاذ الأسرى قضية رابحة لابتزاز الكويت ، واستعمالها عامل ضغط لرفع الحصار الاقتصادي الدولي المفروض عليه طبقاً للقرارين ، رقم 686 ، 687 من قرارات مجلس الأمن التي تنص بنودها على ضرورة إطلاق سراح الأسرى[50] .

ومما يزيد من الضغط النفسي على المجتمع الكويتي ادعاء المسؤولين العراقيين كذباً في كل مناسبة أن العراق «أطلق جميع الأسرى والمحتجزين الذين كانوا لديه ، وأعيدوا إلى بلدانهم بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر»

وأنها بحثت عن المفقودين ، وعممت صورهم وأسماءهم على المواقع العامة في محافظات الجنوب والوسط التي طالتها حوادث الشغب ، ونشرت نداءات في الصحف العراقية تدعو المواطنين إلى تقديم أي معلومات عن مصير المفقودين دون جدوى . ويزيد من ألم المجتمع الكويتي استمرار العراق في ادعاءاته بأن عدم التوصل إلى حل لقضية الأسرى الكويتيين ، يعود إلى ما وصف بـ «دوافع سياسية للأطراف الأخرى في اللجنة الثلاثية» ، زاعماً أن هذه اللجنة «تواصل تسييس قضية المفقودين ذات الطابع الإنساني» ، وذلك في محاولة مكشوفة لتبرير تراجع بغداد عن المشاركة في اجتماعات اللجنة[51] . وهكذا فإن عدم استجابة العراق لحل قضية الأسرى ، يشكل عبئاً نفسياً وأثراً سلبياً على أفراد المجتمع الكويتي بمختلف قطاعاته وفئاته .

ثانياً – الآثار السلبية لقضية الأسرى والمفقودين على أهلهم وذويهم

لا ريب في أن الاثار السلبية التي حلت بأهالي الأسرى والمفقودين تفوق الوصف ، ويعجز اليراع والبيان عن تسجيلها مع توافر وثائقها وشهودها . ولا سيما لدى الأسر التي شهدت أسر أبنائها ، والمعاملات الوحشية التي عومل بها الأبناء على يد القوات الغازية ، والمنافية لحقوق الإنسان ، وكل المواثيق الدولية ، ونرصد هنا بعض هذه الآثار النفسية والاجتماعية .

(1) الآثار النفسية

ترصد لنا الوثائق حالة أب أُسِرَ ابنه الأصغر ، فأصيب باكتئاب ، وأصبح سريع الغضب ، قليل النوم والأكل ، كثير التفكير والبكاء ، يعاني نفسياً في كل لحظة من حياته ، وازداد به الألم النفسي ، وساءت حالته الصحية حزناً على ابنه الذي لم يعد ، حتى وافاه أجله يوم الجمعة 1997/2/21م ، نتيجة «هبوط حاد في القلب والتنفس من نوبة قلبية حادة» ، حسب ما جاء بالتقرير الطبي الخاص بحالة الوفاة ، وكان ذلك نتيجة للأثر النفسي السلبي الذي حل بالأب لأسر ابنه[52] .

وحالة نفسية أخرى ، حلت بأب نتيجة لأسر ابنه ؛ فقد حدث لأسرة في اليوم الأول للغزو أن أسرت القوات العراقية الوالد والوالدة مع بعض أفراد الأسرة ، ثم أطلق سراحهم بعد أيام قلائل ، فآثرت الأسرة الخروج من الكويت ، إلا أن الابن الذي أُسرَ رفض الخروج ، وفشلت معه كل محاولات الأب لإقناعه بالخروج مع الأسرةَ ، وبقي الأسير بالكويت ، واعتقلته قوات الغزو ، ووصل الخبر لأسرته ، ولم يصدق الوالد ما قيل له عن اعتقال ابنه ، وبدأ تأثير أسر الابن على الأب واضحا ، فبدأ يفقد شهيته للأكل ، وقلّ نومه ، وبدأ يميل إلى الجلوس وحده ويؤثر العزلة ، ويرفض التحدث مع عائلته ، وأصبح كثير الذهول ، كثير التفكير والبكاء على ابنه الأسير ، وتكاثرت عليه الأمراض حتى أصيب بورم سرطاني في البنكرياس ، وتوفي يوم 1998/7/13م . وجاءت نتيجة تشخيص حالة الوفاة على أنها «هبوط حاد بالدورة الدموية والتنفسية والقلب» ، حسب ما جاء بالتقرير الطبي . وهذا أثر سلبي حلّ بهذه الأسرة نتيجة لأسر الابن ، جعلتها تفقد الأب عائل الأسرة ، كما أصيبت أخت الأسير بارتفاع في ضغط الدم ، لا تزال تعاني منه»[53] .

وتتوالى الآثار النفسية ، فقد نكبت أسرة في اثنين من أبنائها ، أحدهما استشهد ، والثاني أسر ، وقد أثّر ذلك سلباً على نفسية الوالد وصحته ، وأصيب نتيجة لحالته النفسية ، بشلل تام ، وبعد أسبوع من المعاناة توفي الوالد يوم 1993/4/21م ، وجاءت نتيجة تشخيص حالة الوفاة على أنها نتيجة «توقف حاد في القلب والتنفس ونزيف بالمخ» أدى إلى الوفاة حسب ما جاء بالتقرير الطبي ، وما ذلك إلا أثر سلبي لأسر الابن انعكس على نفسية الوالد وصحته ، فأدى إلى الوفاة[54] .

ومأساة نفسية أخرى ، حلت بأسرة ، أُسرَ ابنها ، وهي خارج الكويت . حزن والد الأسير على ابنه حزناً شديداً ، ولكنَ هذا الحزن لم يكن ظاهراً ، مما أثر سلباً على حالته النفسية ، فأصيب بعدها بفقدان عينه اليمنى بسبب ارتفاع ضغط الدم ، ثم بدأت الأمراض تتوالى على والد الأسير ، فأصيب بجلطة تلو

الأخرى ، ثم أصيب بانسداد الشرايين ، فأجرى عملية قسطرة في القلب ، وباعت الأسرة كل ما تملك للحصول على تكاليف العملية للوالد ، ولكن حالته أخذت في التدهور ، حتى وافاه أجله يوم 1994/4/24م ، نتيجة لـ «هبوط حاد بالدورة الدموية والتنفس» ، حسب ما جاء بالتقرير الطبي الخاص بحالة الوفاة ، وذلك نتيجة لحزن الأب على ابنه الذي لم يعد حتى الآن[55] .

وأسرة تفقد الأم التي أسر ابنها ، فحلَّ بها الحزن ، وتكاثرت عليها الأمراض لحزنها على ابنها ، فأجريت لها عملية بالقلب ، وعانت الكثير لطول انتظارها لابنها الغائب ، فتعطل البنكرياس ، وانخفضت ضربات قلبها ووافاها أجلها دون أن تلقى ابنها ، فحلت النكبة بهذه الأسرة نتيجة لأسر الابن[56] .

ومن الآثار السلبية للأسر ما حل بأسرة لبنانية مقيمة بالكويت ، أسرت قوات الاحتلال ابنتها ، مما أدى إلى إصابة الأب بـ «سرطان صدامي» ، وأثر على نفسيته تأثيراً شديداً ، فارتفع ضغطه ، وتصلبت شرايينه حزناً على ابنته المفقودة ، ووافاه أجله دون أن يراها ، وترك أسرته تبكي بحرقة وألم على فقد الابنة في الأسر ، وفراق الأب حزناً على ابنته ، نتيجة لـ «سرطان في الغدد اللمفاوية» بتاريخ 1998/1/7م ، حسب ما جاء بالتقرير الطبي الخاص بحالة الوفاة[57] .

هذه أمثلة محددة من الوثائق عن الآثار السلبية النفسية التي انعكست على بعض أسر الأسرى ، وهناك الكثير من أسر الأسرى ، لا تزال تعاني .

(2) الآثار الاجتماعية

لا ريب في أن عملية أسر الأبناء أو الآباء أو الإخوة ، انعكست أبعادها الاجتماعية السلبية المختلفة على أسرهم وأهليهم بصورة واضحة ؛ فالأسرة التي أسر عائلها (الأب) ، أصبح لذلك تأثيره في تحملها المسؤولية الاجتماعية ، نحو الأبناء الآخرين ، وإزالة الرواسب الاجتماعية لدى بقية أفراد الأسرة ، وبخاصة إذا كان الأسير أباً ترك أبناءً صغاراً ، أو أولاداً ، ولدوا بعد أسر آبائهم ، وبدأوا حياتهم بعد أسر آبائهم ، فلا شك أن تنشئتهم الاجتماعية تظل متأثرة بعدم

رؤيتهم لآبائهم ، مما يجعل هؤلاء الأطفال يفقدون كل إحساس بالأمن والأمان ، وهذا يؤثر في سلوكياتهم الاجتماعية ، وربما تؤدي بهم إلى الابتعاد عن المشاركة الاجتماعية . وليس غريباً أن تظهر لدى بعض أفراد أسر الأسرى سلوكيات تتسم بالغرابة عن سلوك المجتمع ، والتي تعد سلوكيات دخيلة عليه . وقد أصبحت زوجات الأسرى يشعرن بالوحدة والفراغ ، وهذا الشعور بالوحدة له أثره على توافق أولادهم الاجتماعي والنفسي «وثبت أن معاناة زوجة الأسير هي أعلى معاناة»[58] ؛ فأُسَرُ الأسرى لا ريب تعيش فترة اجتماعية حرجة ، وتواجه مشكلات اجتماعية معقدة ، لطول انتظارها عودة أسراها من الأبناء أو الآباء أو الإخوة ، وتواجه ضغوطاً اجتماعية قاسية ، انتظاراً لحل قضية أسراهم الإنسانية ، مع ما تبذله حكومة الكويت من جهود ضخمة للتخفيف عن أسر الأسرى ، وقد أثبتت الدراسات والبحوث العديدة التي أجريت جميع هذه الآثار الاجتماعية السلبية[59] .

وقد أثارت معاناة أسر الأسرى الاجتماعية وسائل الإعلام العالمية ، حتى إن شركة هندية أنتجت فيلماً وثائقياً ، بعد أن أجرت لقاءات مع هذه الأُسَر بمقر اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين ، لتبين من خلاله «معاناة ذوي الأسرى الكويتيين وغيرهم في السجون العراقية» لتعرضه في نيويورك في الاحتفال بالذكرى الخمسين لحقوق الإنسان ، و«تعريف العالم أجمع بالممارسات العنيفة للنظام العراقي وملابسات الأسر من خلال ذوي الأسرى أنفسهم»[60] . وهذا خير دليل على اهتمام العالم أجمع بهذه القضية الإنسانية .

الخاتمة

رأينا كيف بدأت عمليات الأسر تاريخياً منذ فجر التاريخ ، وكيف تطورت من قتل الأسرى إلى استرقاقهم ، إلى بروز نظام مبادلة الأسرى إلى افتدائهم ، إلى أن وضعت في العصر الحديث والمعاصر قواعد تنظيم عمليات الأسر ، وتعريف الأسير ، وحقوقه ، وقننت هذه القواعد في القانون الدولي ، والاتفاقيات الدولية التي كانت آخرها اتفاقية جنيف في 12 أغسطس 1949م . وتوالت

المواثيق الدولية التي نصت على أسلوب معاملة الأسرى وحقوقهم ، واحترمت كل الدول هذه القواعد والمواثيق ، والقانون الإنساني الدولي ، إلى أن كان الغزو العراقي الغاشم للكويت في 2 أغسطس 1990م ، وانتهاك القوات العراقية لكل قواعد القانون الدولي والمواثيق الدولية ، وحقوق الإنسان ، والقانون الإنساني الدولي . فالقوات العراقية لم تأسر الكويتيين وغيرهم طبقاً لقواعد الأسر ، وإنما قامت بتفتيش البيوت واعتقال من استطاعت اعتقالهم من منازلهم ومن الطرقات وأماكن العمل ، وغير ذلك من الأساليب غير المشروعة قانوناً .

وبعد التحرير وانتهاء العمليات الحربية لم يطلق العراق سراح من اعتقلهم ، ورمى بهم في سجونه . وبرغم تشكيل مجلس الأمن للجنة الثلاثية واللجنة الفنية المتفرعة عنها ، وتقديم اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين بالكويت ، الملفات الخاصة بالأسرى ، فإن النظام العراقي أنكر ولا يزال ينكر وجود أسرى لديه ، مع توافر وثائق عمليات الأسر وشهادة الشهود .

وبرغم المبادرات العربية والدولية التي قدمت إلى العراق لحل هذه القضية الإنسانية ، فإن العراق ظل سادراً في غيه وإنكاره لوجود أسرى لديه ، لأنه يريد أن يتخذ من هذه القضية الإنسانية ورقة ضغط في يده لفك الحصار الاقتصادي المفروض عليه ، وليحقق من ورائها مكاسب اقتصادية ومع ذلك فإن جهود السلطات الكويتية المكثفة استطاعت أن تجعل الموقف العربي والدولي الرسمي والشعبي يقفان بجانب هذه القضية الإنسانية ، ويستنكران موقف العراق غير الإنساني . وظهر للعالم الحق ، وزهق الباطل ، بتأييد الحق الكويتي ، واستنكار الزيف العراقي ، والأمل لا يزال معلقاً بالمنسق الدولي لقضية الأسرى الذي عينه مجلس الأمن الدولي طبقاً للقرار (1284) الذي صدر بتاريخ 17 ديسمبر 1999م ، وهو يحاول أن يضع آلية فعالة لحل هذه القضية الإنسانية .

اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين
مكتب المعلومات والتوثيق

ملحق
إحصائية بالأسرى

أولاً : الأعمال

م	بيان	ذكور	إناث	المجموع	النسبة %
1	القطاع الحكومي	399	1	400	66
2	القطاع الخاص	28	1	29	4,8
3	الطلب	124	1	125	20,8
4	ربة بيت	-	3	3	0,5
5	متقاعد	22	-	22	3,6
6	أعمال حرة	25	1	26	4,3
	الإجمالي	598	7	605	100

ثانيا : الجنس

م	بيان	العدد	النسبة %
1	الذكور	598	98,8
2	الإناث	7	1,2
	الإجمالي	605	100

أولاً : الأعمال

م	بيان	ذكور	إناث	المجموع	النسبة %
1	كويتيون (مدني)	343	6	349	57,6
2	كويتيون (عسكري)	191	-	191	31,5
3	جنسيات أخرى (مدني)	39	1	40	6,8
4	جنسيات أخرى(عسكري)	25	-	25	4,1
	إجمالي	598	7	605	100

عسكريون	سعودي	بحريني	عماني	مصري	لبناني	سوري	إيراني	هندي
30	14	1	1	5	3	4	6	1

ثانيا : الجنس

م	بيان	العدد	النسبة %
1	من ١٦ سنة إلى ٣٠ سنة	345	56,9
2	من ٣١ سنة إلى ٥٠ سنة	232	38,5
3	من ٥١ سنة إلى ٨٠ سنة	28	4,6
	الإجمالي	605	100

الهوامش والمراجع

(1) فرحان ، عبدالكريم : **أسرى الحرب عبر التاريخ** ، ط1 ، بيروت ، دار الطليعة للطباعة والنشر ، 1979م ، ص٦ .

(2) ديورانت ، ول وايريل : **قصة الحضارة ، قيصر والمسيح أو الحضارة والرومانية** ، ترجمة : محمد بدران ، الجزء الثالث من المجلد الثالث ، (11) ، بيروت - تونس ، (د .ت) ، ص190 - 196 .

(3) أسرى الحرب عبر التاريخ ، ص7 .

(4) **سورة الإنسان** ، رقم (76) ، آية رقم (8) .

(5) زيدان ، جرجي : **تاريخ التمدن الإسلامي** ، جـ1 ، بيروت ، دار مكتبة الحياة ، ص215 .

(6) **سورة الأنفال** ، رقم (8) آية رقم (67) .

(7) **سورة محمد** ، رقم (47) ، اية رقم (4) .

(8) الفار ، عبدالواحد محمد يوسف : «**أسرى الحرب دراسة فقهية وتطبيقية في نطاق القانون الدولي والشريعة الإسلامية**» ، عالم الكتب ، القاهرة 1975م ، 184 - 185 . (لجنة شؤون الأسرى والمفقودين ، قضية الأسرى ، المجلد الأول) . أسرى الحرب عبر التاريخ ، ص114 .

(9) شلبي ، أبو زيد : **تاريخ الحضارة الإسلامية والفكر الإسلامي** : القاهرة ، مكتبة وهبة 1964م ، ص279 - 290 .

(10) أسرى الحرب دراسة فقهية ، ص191 .

(11) عبر التاريخ ، ص15 .

(12) لمزيد من التفاصيل ، انظر : أسرى الحرب دراسة فقهية ، ص191 .

- عاشور ، سعيد عبدالفتاح : **مصر والشام في عصر الأمويين والمماليك** ، بيروت ، دار النهضة العربية ، (د .ت) ، ص51 - 65 .

- العبادي ، أحمد مختار : **تاريخ الأيوبيين والمماليك** ، دار النهضة العربية ، بيروت 1995م ، ص55 - 66

- تايلور ، فليب : **قصف العقول : الدعاية للحرب منذ العالم القديم حتى العصر النووي** ، ترجمة : سامي خشبة ، عالم المعرفة ، العدد (256) أبريل 2000 ، ص102 - 112 .

(13) الصياد ، فؤاد عبدالمعطي : **المغول في التاريخ** ، جـ1 ، بيروت ، دار النهضة العربية ، 1980م ، ص294 - 326 .

(14) جب ، هاملتون ، بوون ، هارولد : **المجتمع الأسلامي والغرب** ، ترجمة : أحمد عبدالرحيم مصطفى ، جـ1 ، القاهرة : دار المعارف ، 1971م ، ص85 - 96 .

(15) أسرى الحرب عبر التاريخ ، ص168 - 171 .

(16) أسرى الحرب عبر التاريخ ، ص178 - 180 .

(17) أسرى الحرب دراسة فقهية ، ص202 - 205 .

(18) أحمد : مصلح حسن : **أسرى الحرب والتزاماتهم في القانون الدولي** ، بغداد 1989م ، ص17-19 (اللجنة الوطنية لشئون الأسرى والمفقودين ، قضية الأسرى ، المجلد الأول) .

(19) أسرى الحرب والتزاماتهم في القانون الدولي ص27 - 31 .

(20) التميمي ، عبدالمالك : العلاقات الكويتية العراقية 1921–1990م ، دراسة تاريخية ، ضمن أبحاث «**الغزو العراقي للكويت المقدمات والوقائع وردود الفعل التداعيات**» ، ندوة بحثية ، عالم المعرفة ، العدد (195) ، مارس 1995م ، ص47 .

(21) مركز البحوث والدراسات الكويتية : تدمير آبار **النفط في الوثائق العراقية الأضرار البيئية والاقتصادية والجهود الكويتية في المحافظة على الثروة النفطية** ، إعداد : مجموعة من المختصين ، إشراف : عبدالله يوسف الغنيم ، الكويت : 1995م .

(22) مركز البحوث والدراسات الكويتية : «**دور الأمم المتحدة في إقرار السلم والأمن الدوليين دراسة حالة الكويت والعراق**» ، الكويت : 1995م ، ص35 - 36 .

(23) درويش ، محمد فهيم : **الشرعية الدولية وأزمة الخليج** من **الغزو إلى التحرير** ، القاهرة : الزهراء للإعلام العربي ، 1411هـ/ 1991م ، ص58 - 59 .

(24) مركز البحوث والدراسات الكويتية : «**الكويت وجوداً وحدوداً الحقائق الموضوعية والادعاءات العراقية**» ، ط3 ، الكويت : 1997م ، ص155 - 156 .

(25) الكويت وجوداً وحدودا ، ص157 .

(26) الكويت وجودا وحدودا ، ص159 .

(27) الكويت وجودا وحدودا ، ص162 - 163 .

(28) الكويت وجودا وحدودا ، ص187 - 188 .

(29) الكويت وجودا وحدودا ، ص188 .

(30) الكويت وجودا وحدودا ، ص206 .

(31) الكويت وجودا وحدودا ، ص213 - 215 .

(32) العنزي ، رشيد الحمد : «وضع الأسرى والمعتقلين الكويتيين في القانون الدولي» ، بحث منشور في «**مجلة الحقوق**» ، جامعة الكويت ، السنة الثامنة عشرة ، العدد الثالث ، ربيع الأول 1415هـ/ سبتمبر 1994م ، ص505 (ضمن : اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين ، قضية الأسرى ، المجلد الأول) .

(33) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين ، مكتب المعلومات والتوثيق ، إحصائية بالأسرى ، بتاريخ 1999/1/25م .

(34) جمعية الهلال الأحمر الكويتي ، حق الأسير في الاتصال ، ص19 .

(35) حق الأسير في الاتصال ، ص17 .

(36) حق الأسير في الاتصال ، ص17 ، اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين ، الإحصاء السابق .

(37) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين : «**مأساة إنسانية أسرى الحرب الكويتيين في العراق**» إعداد اللجنة الوطنية ، نوفمبر 1999م .

(38) مأساة إنسانية أسرى الحرب الكويتيين في العراق .

(39) مأساة إنسانية أسرى الحرب الكويتيين في العراق .

(40) مأساة إنسانية أسرى الحرب الكويتيين في العراق .

(41) الكويت وجوداً وحدوداً ، ص189 .

(42) مركز البحوث والدراسات الكويتية : **ترسيم الحدود الكويتية العراقية الحق التاريخي والإدارة الدولية** ، ط2 ، الكويت 1993م ، ص178 - 179 .

(43) دعيج يعقوب العنزي ، المدير العام للجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين ، في إجابته على السؤال رقم (1) ، ضمن مجموعة الأسئلة التي تقدمت بها إلى الدكتور/ أحمد الخلف ، وقد جاء الرد عليها من : دعيج يعقوب العنزي .

(44) الوثيقة نفسها ، الإجابات على أسئلة الباحث : رقم (1 ، 2 ، 3) .

(45) الوثيقة نفسها ، الإجابات على الأسئلة ، رقم (1 ، 2 ، 3) .

(46) الرأي العام ، العدد (11982) ، بتاريخ يوم الثلاثاء 11 أبريل 2000م ، ص3 .

(47) الكويت وجوداً وحدوداً ، ص178 - 180 .

- الشرعية الدولية وأزمة الخليج من الغزو إلى التحرير ، ص56 - 58 .

(48) دعيج يعقوب العنزي ، الوثيقة السابقة ، الإجابة على الأسئلة ، رقم (6 ، 7) .

(49) الوثيقة نفسها .

- **الأنباء** : يوم الجمعة 21 أبريل 2000م ، العدد (8594) ، ص1 ، 3 .

- **الرأي العام** : يوم الأحد 23 أبريل 2000م ، العدد (11994) ، ص1 .

(50) **الرأي العام** : العدد (11982) ، بتاريخ الثلاثاء 11 أبريل 2000م ، ص3 .

(51) **الرأي العام** : العدد (12004) ، بتاريخ يوم الأربعاء 3 مايو 2000م ، ص1 . 31 ، 3 .

- **الأنباء** : العدد (8594) بتاريخ 21 أبريل 2000م ، ص1 ، 3 ، 26 .

(52) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين : تقرير عن الحالة النفسية : عبدالمهدي مهدي علي طاهر .

(53) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين : تقرير عن الحالة النفسية للأسرى : ح .س .ف .

(54) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين : تقرير عن الحالة النفسية لأسرة الأسير : سليمان إبراهيم الفايز .

(55) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين : تقرير عن الحالة النفسية لأسرة الأسير : ياسر عبدالعزيز الحشاش .

(56) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين : معاناة أم أسير .

(57) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين : الحالة النفسية لأسرة الأسيرة : دعم عمر الحريري .

(58) مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية : «سجل الأحداث لمنطقة الخليج والجزيرة العربية وجوارها الجغرافي» ، العدد التاسع يناير - مارس 1999م ، حلقة نقاشية : **الكويت وثمان سنوات بعد التحرير** : جزء أول : الأبعاد النفسية والاجتماعية والسياسية ، د . نورية الخرافي ، محمد عبدالقادر الجاسم ، ص29 .

(59) مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية : «**المؤتمر العالمي عن آثار العدوان العراقي على دولة الكويت**» ، 2-6 أبريل 1994م ، المجلد الثاني : الآثار النفسية والاجتماعية ، ص259 - 274 .

(60) اللجنة الوطنية لشؤون الأسرى والمفقودين : نشرة إعلامية شهرية ، السنة الأولى ، العدد الثاني - فبراير 2000م ، ص4 .

- مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية : الأبعاد لآثار الغزو العراقي على دولة الكويت ، ط1 .

- منصور ، طلعت : «دراسة في الآثار النفسية والاجتماعية للغزو العراقي لدولة الكويت» ، ضمن أبحاث : **الغزو العراقي للكويت ، المقدمات ، الوقائع وردود الفعل ، التداعيات** ، عالم المعرفة ، العدد (195) ، الكويت - مارس 1995م ، ص569 - 634 .

* * *